

التعليق على الجمعة والعيدین والوتر من البخاری للشيخ بن عثیمین 31

محمد بن صالح العثیمین

نعم يحصل في بعض المساجد الكبيرة جدا في الحرم لصلاة ربع ساعة لم تقول هذا كبوق اليهود البعض عند اليهودي سواه ينفخ فيه لكنهم لا يريدون التنبيه على انه باطل ثلث ساعة او ان الوقت قريب لهم يريدون - 00:00:17

الاجهزة يعني لا تظن ان هذا يعني ان الاذان قد قارون. لا. المراد اختبار الاجهزة هو المقصود هذا ما يقصدون ان الاذان قد قوم؟ ابدا لانهم يقصدون الاذان قد قرب معناها انهم - 00:00:46

اذنوا للصلوة بالبوق وكم مرة الاذان البوقي والاذان الاول والاذان الثاني هذا ما ما هو قطع انا ما اظنه يريدون انه اخبار عن جنوب الوقت الاذان الثالث هذا حكم الاذان الشرعي اي نعم لكن بشرط ان كما قلنا لكم اذا كان على الوجه الذي يستفاد - 00:01:10 ويكون اذانا شرعا يتابع نعم بعض الناس رضي الله عنه ايش؟ في حاجة الناس اليه. نعم. في المدينة. نعم. وهذه الحاجة انتبهت الان لماذا؟ كل الناس معهم ساعات مم الم تعلم ان الانسان يغفل عن الساعة - 00:01:38

كثير من لا خصوصا اذا كان الانسان مستغرق في بحث او مستغرب في تجارة ولا سيما اهل السوق. اذا كان السوق نشيط والله الانسان يبقى ساعتين ثلاث ما يدرى لكن اذا قال قائل هل لعثمان اصل في هذه المسألة - 00:02:04

نقول له اصل فان اذان بلال قبل طلوع الفجر ليس الليل الفجر بل ليوقظ النائم ويرجع القائم بالنص النبوى فاذا كان الرسول عليه الصلاة والسلام اذن لدلال ان يؤذن لا للفجر ولكن لارجاع القائم وايقاظ النائم - 00:02:26

فهذا اصل يبني عليه في يد عثمان رضي الله عنه. على اتنا وان لم نجد اصلا وعثمان ايه له سفن متبعة ثلاثة باب المؤذن الواحد يوم الجمعة حدثنا ابو نعيم قال حدثنا عبد العزيز بن ابي سلمة الماجي - 00:02:50

عن الزهري عن السائل ابن يزيد ان الذي زاد التأذين الثالث يوم الجمعة عثمان ابن عثمان ابن عفان رضي الله عنه حين تهراهم المدينة ولم يكن للنبي صلى الله عليه وسلم مؤذن غير - 00:03:15

واحد وكان التأذين يوم الجمعة حين يجلس الامام يعني على المنبر ما في كلام عليه الثاني الثاني يخاف الفتح الاول يطول علينا قوله باب المؤذن باب المؤذن الواحد يوم الجمعة اورد فيه حديث السائب ابن يزيد اورد فيه حديث السائل - 00:03:35

ابن يزيد المذكور في الباب قبله. وزاد في المذكور او المذكورة في صفة اورد فيه حديث السائب بن يزيد المذكور في الباب قبله وزاد فيه ولم يكن للنبي صلى الله عليه وسلم - 00:04:08

غير واحد ومثله للنسائي وابي داود من رواية صالح ابن كيسان. ولابي داود وابن خزيمة من رواية ابن اسحاق كلها عن الزور وفي مرسى مفعول المتقدم نحوه وهو ظاهر في ارادة نفي تأذين اثنين - 00:04:27

والمراد ان الذي كان يؤذن هو الذي كان يقيم. قال لاسماعيلي لعل قوله مؤذن يريد به التأذيب فعبر عنه بلفظ المؤذن لدلالته عليه انتهى وما ادري ما الحامل على هذا التأويل فإن المؤذن الراتب هو بلال. واما ابو محدورة وسعد القرط. فكان كل - 00:04:49

منهما بمسجده الذي رتب فيه. واما ابن ام مكتوم فلم يرد انه كان يؤذن الا في الصبح كما تقدم في الاذان فعل لاسماعيلي يستشعر ايراد ايراد احد هؤلاء فقال ما قال - 00:05:19

ويمكن ان يكون المراد بقوله مؤجل واحد اي في الجمعة فلا ترد فلا ترد الصبح مثلا وعرف بهذا الرد وعرف بهذا الرد على ما

ذکر این حبیب انه صلی الله علیه وسلم کان اذا - 39:05:00

المنبر وجلست اذن المؤذنون وكانوا ثلاثة واحدا واحدا واحد بعد واحد. فاذا فرغ حيث قام فخطب فانه دعوة تحتاج لدليل ولم يرد ذلك صريحا من من طرقة متصلة يثبت ثم وجدته في مختصر البوطي عن الشافعی - 00:05:59

قال في مختصر البوطي ثم وجدته في مختصر البوطي حاشية قال في مخطوطة الرياض المزني خلاص إنما ما شفنا ننظر الثاني ما اشبه ايه الاول نشوف الاول لأن اباعنا احب ان اعرف كم بين - 00:06:26

الا المؤذن في زمان عثمان نعم ايش النفي شديد يا خالد نعم اقرأه من اوله يا شيخ؟ طيب قوله لم يكن للنبي صلى الله عليه وسلم الا مؤذن مؤذن واحد يعني في الجمعة فان في غير الجمعة - 00:06:50

كان له مؤذنان كما سبق في الآذان. وقد قيل انه يحتمل ان يكون مراد السائب انه لم يكن للنبي صلى الله عليه وسلم يوم الجمعة الا تأثير واحد. فعبر بالمؤذن عن الآذان. ذكره الاسماعيلي - 00:07:19

ووهذا يرد قوله فزاد عثمان النداء الثالث فانه يدل على انه كان للنبي صلى الله عليه وسلم اذانا اي يعني الاذان والاقامة والمؤذن الواحد في الجمعة وقد تقدم في رواية النسائي لحديث السائب ابن يزيد. ويفهم من حديث ابن عمر - 00:07:39

يؤذن يوم الجمعة على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:08:05

اذا كان الفيء مثل الشراك وهذا اسناد ضعيف ضاعفه ابن معين وغيره. وانما كان سعد يؤذن ببقاء في عهد النبي صلى الله عليه وسلم ولم يكن ببقاء الجمعة. وقد حكى ابن عبد البر اختلافاً بين العلماء في الاذان يوم - 00:08:25

بين يدي الامام هل يكون من مؤذن واحد او مؤذنين؟ فذكر من روایة ابن عبد الحكم عن ما انه قال اذا جلس الامام على المنبر ونادى المنادى منع الناس من البيع. قال وهذا يدل - 00:08:49

على ان النداء عنده واحد بين يدي الامام وفي المدونة من قول ابن القاسم وروايته عن مالك اذا جلس الامام على المنبر واحد المؤذنون في الاذان حرم البيع فذكر المؤذنين بلفظ - 09:09:00

الجامعة قال ويشهد لهذا حديث مالك عن ابن شهاب عن ثعلبة ابن أبي مالك أنهم كانوا في في زمن عمر ابن الخطاب يصلون يوم الجمعة حتى يخرج عمر. فإذا خرج وجلس على المنبر - 00:09:29

واخذ المؤذنون هكذا بلفظ الجماعة قال و معلوم عند العلماء انه جائز ان يكون المؤذنون واحدا و جماعة في كل صلاة اذا كان ذلك متزادا لا يمنع من اقامة الصلاة في وقتها و ذكر من كلام الشافعی انه قال اذا قعد الامام اخذ المؤذنون في الاذان - 00:09:49

ازان بلفظ الجمع وقال مكحول ان النساء كان في الجمعة مؤذن واحد حين يخرج الامام ثم تقام الصلاة فامر عثمان ان ينادي قبل خروج الامام حتى يجتمع الناس. خرجه ابن ابي حاتم - 00:10:39

وابن ام مكتوم وجاءه محفورة وقد - 00:10:59

يعلى انه وانه يستحب ان المؤذن للجمعة واحدا فان اذن اكثر من واحد جاز ولم يكره ومراده - 00:11:19

اما اذن اذا اذنوا دفعة واحدة بين يدي الامام او اذنوا قبل خروجه تثرا. فاما ان بعد جلوسه على المنبر مرة بعد مرة فلا شك في في كراحته وانه لم يعلم وقوعها في - 00:11:49

الاسلام قط وكذا قال كثير من اصحاب الشافعی انه يستحب ان يكون للجمعة اذان واحد عند المنبر ويستحب ان يكون المؤذن واحدا لانه لم يكن يؤذن للجمعة للنبي صلى الله عليه وسلم الا بلال ونقل المحاملي هذا الكلام عن الشافعی والذی نقله - 09:12:00

عن الشافعي يخالف ذلك فانه نقل عنه انه قال النداء للجمعة هو الذي يكون امام على المنبر يكون المؤذنون يستفتحون الاذان فوق المنارة جملة حين يجلسون الامام على المنبر ليسمع الناس فيؤذنون الى المسجد. وهذا تصريح بأنهم يكونون جماعة - 00:12:39

وانهم يؤذنون على المنارة لاسمع الناس لا بين يدي المنبر في المسجد. وقد خرج البخاري في هذا في باب رجم الحبل من حديث ابن عباس قال جلس عمر على المنبر يوم الجمعة - 00:13:09

لما سكت المؤذنون قام فاثنى على الله وذكر الحديث وروى عن المغيرة في شعبه انه كان له في الجمعة مؤذن واحد وخرج الامام احمد من رواية ابن اسحاق عن العلاء ابن عبد الرحمن عن ابيه - 00:13:29

عن ابي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اذا كان يوم الجمعة طعن في الملائكة على ابواب المسجد يكتبون من جاء. فاذا اذن وجلس الامام على المنبر طووا الصحف ودخلوا - 00:13:49

المسجد يستمعون الذكر وهذا لفظ غريب. وروى عبد الرزاق باسناده عن موسى ابن طلحة قال عثمان بن عفان جالسا على المنبر يوم الجمعة والمؤذنون يؤذنون يوم الجمعة وهو يسأل عن اسعارهم واخبارهم ويحتمل ان يكون مراد من قال المؤذن بلفظ - 00:14:09

الجنس الجنس لا الواحد فلا الجنس لا الواحد فلا تبقى فيه دالة على قوله في واحدة الى الان ما ما وصلنا فيها الذي اريد هو ماء ماء ما هو الزمن الذي بين الاول والثاني - 00:14:39

هذا من ينتدب بتحريره ايوب متى الى متى ها اسبوع نعم ها طيب اسبوع ومن اراد ان يساعد معه فليساعد ومن اراد ان يكتب وحده فليكتب نعم الاخ يعرض المساعدة يا شيخ. من - 00:15:01

ايش يعرض المساعدة يعرض المساعدة ما في مانع نعم باب يؤذن الامام على باب يؤذن الامام باب يؤذن الامام على المنبر اذا سمع النداء حدثنا ابن مقاتل نسخة مصححة يجيب الامام - 00:15:37

انا عندي ها يقول نجيب يقول وفي نسخة يجيب الامام ان يقولوا مثل ما يقول. نعم قد دفن ابن مقاتل قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا ابو بكر بن عثمان بن سهل بن حنيف عن ابي - 00:16:07

ابن سان ابن حنيف قال سمعت معاوية ابن ابي سفيان وهو جالس على المنبر اذن المؤذن فقال الله اكبر الله اكبر قال معاوية الله اكبر الله اكبر قال اشهد ان لا الله الا الله - 00:16:25

فقال معاوية وانا فقال اشهد ان محمدا رسول الله. فقال معاوية وانا فلما انقض التعذيب قال يا ايها الناس اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم على هذا المجلس - 00:16:45

حين اذن المؤذن يقول ما سمعتم مني من مقالتي وهذا الحديث ليس فيه اشكال في قوله وانا لان ما يعلم يجوز يجوز الحج النبي صلى الله عليه وسلم قال في اجابة المؤذن وانا فحدث ما كان معلوما. وهذا لا ينافي قوله عليه الصلاة والسلام فقولوا مثلما يقول - 00:17:05

مؤذن لان المحذوف المعلوم كالموجود. ومعاوية رضي الله عنه يقول اه انه ان النبي صلى الله عليه وسلم يقول ما سمعتم من مقالتي فلا يقال ان هذا اجتهاد من معاوية. وان معاوية هو الذي احتزل الجملة واقتصر على قوله وانا - 00:17:31

لان معاوية ثقة ثقة صحابي جليل من كتاب الوحي بين يدي الرسول صلى الله عليه وسلم - 00:17:56